

**عنوان البحث**  
**موقف القانون الدولي من زواج الأطفال**

**الباحث**  
**د. فضيل عبد الله طلافحة**

عضو هيئة تدريس سابق  
في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
وكليات بريدة الأهلية بالسعودية



## **Summary:**

The study examined the definition of child marriage internationally, the reality of child marriage in some countries of the world, and that there are factors and reasons imposed on families to marry their daughters. Poverty is the elimination of the girl's material responsibility, protecting the honor of the girl and the family, customs and traditions, Protection against delinquency, armed conflict, the drop out of girls from school and their absence from education, and the idea of marriage and marriage in the minds of adolescents. The study examined the effects of child marriage, the denial of rights, the impact on the health of the girl and her future and her family, Leah, and the difficulties during the sexual relationship between the two parties, and blur the social identity of the child, and the feeling of slavery, increased caesarean section due to births obstructed, and increased risk of low self-esteem, consider child marriage a form of forced marriage and bonded, and denial of the completion of education.

International conventions and conferences have a position on child marriage. In the first phase of the development of international legislation, States were required to limit the age of marriage to their marriage, determine the age of marriage and consider marriage before the age of 18 to be an assault on childhood.

The World Conference on the Review and Appraisal of the Achievements of the United Nations on Women, Development and Peace (Nairobi 1985), the International Conference on Population and Development (Cairo 1994) and the Fourth World Conference on Women (Beijing 1995) Of the marriage of children.

There are, however, obstacles in implementing the provisions of the conventions and conventions on child marriage, namely, the reservation, delaying the ratification of the Convention and delaying the promulgation of the relevant laws.

International organizations and civil society organizations have roles in reducing child marriage, such as the United Nations General Assembly, UNICEF, the United Nations Population Fund, the Human Rights Council, the World Health Organization and the African Union.

:

بحثت الدراسة تعريف زواج الأطفال دولياً، وواقع زواج الأطفال في بعض دول العالم، وأن هناك عوامل وأسباب تفرض على الأسر لتزويج فتياتها، هي الفقر، والتخلص من مسؤولية الفتاة المادية، وحماية شرف الفتاة والعائلة، والعادات والتقاليد، والإتجار بالبشر، والخوف من العنوسة، والحماية من الإتحراف، والنزاعات المسلحة، وتسرب الفتيات من المدارس وانقطاعهن عن التعليم، وتآلق فكرة الزواج والأعراس في ذهن اليافعات، وعلى الجانب الآخر بحثت الدراسة آثار زواج الأطفال؛ ولما له من حرمان من الحقوق، والتأثير على صحة الفتاة ومستقبلها وأسررتها، وقتل مشاعر الطفولة البريئة، وصعوبات أثناء العلاقة الجنسية بين الطرفين، وطمس الهوية الإجتماعية للطفل، والشعور بالعبودية، وزيادة العمليات القيصرية بسبب الولادات المتعسرة، وزيادة خطر تدني احترام الذات، وإعتبار زواج الأطفال شكل من أشكال الزواج القسري والاستعبادي، والحرمان من إكمال التعليم.

وللإتفاقيات والمؤتمرات الدولية موقف من زواج الأطفال؛ ففي المرحلة الأولى من تطور التشريع الدولي كان الطلب من الدول تحديد سن للزواج في قوانينها دون تحديده، ثم تحديد سن الزواج، واعتبار الزواج الذي يتم قبل سن الثامنة عشرة إعتداء على الطفولة.

وناقشت العديد من المؤتمرات الدولية زواج الأطفال، أهمها المؤتمر الدولي المعني بالسكان (مكسيكو ١٩٨٤)، والمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات الأمم المتحدة للمرأة والتنمية والسلم (نيروبي ١٩٨٥)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة ١٩٩٤)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين ١٩٩٥) من زواج الاطفال.

لكن هناك معوقات في تنفيذ أحكام الإتفاقيات والمؤتمرات المعنية بزواج الأطفال، وهي التحفظ، وتأخير التصديق على الإتفاقية وتأخير إصدار القوانين المتعلقة بها.

وللمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني أدوار في الحد من زواج الأطفال، مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومنظمة اليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومجلس حقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية، والإتحاد الأفريقي.

## المقدمة:

زواج الأطفال هو الزواج الذي يكون فيه أحد الزوجين أو كلاهما دون سن الثامنة عشر، وتستخدم عدة مصطلحات للتعبير عن زواج الأطفال منها تزويج الأطفال أو زواج القصر حيث يكون أحد أو كلا الزوجين مسلوب الإرادة والحرية في إختيار الطرف الآخر أو الموافقة على الزواج ابتداءً، أو كلا الزوجين قد تزوج قبل بلوغ سن الثامنة عشر بإرادته بإرادتهما معاً. وعادة ما يشار لزواج الأطفال باعتباره زواجاً مبكراً أو زواجاً قسرياً، فالطفل والطفلة لا يكون لديهما القدرة والمعرفة اللازميتين بالنظر إلى عمرهما لإتخاذ قرار حر ومعرفة كافية للشركاء أو حتى لتحديد توقيت الزواج، وتعاني الطفلات أكثر من الأطفال من فهم ضعيف ومعرفة قليلة للخيارات والفرص الأخرى المتاحة على أساس أن الزواج هو المصير المحتوم فيقبلوا عليه بالرضاء.

على الصعيد العالمي، زُوجت ٧٥٠ مليون امرأة وفتاة قبل بلوغ سن الثامنة عشرة، وكن نتيجة لذلك تحدث (٢٠) ألف حالة ولادة يومية في العالم لفتيات أقل من (١٨) عاماً في الدول النامية، ويقل العدد كثيراً في الدول المتقدمة، وهناك (٧٠) ألف حالة وفاة بين المراهقات بسبب مضاعفات الحمل والولادة، وحوالي (٣,٢) مليون حالة إجهاض غير مأمونة بين المراهقات سنوياً، كما أن (١٩%) من الفتيات في البلدان النامية يصبحن حوامل قبل بلوغهن (١٨) عاماً<sup>١</sup>.

إن انتشار زواج الأطفال بشكل عام في انخفاض، لكنه لا يزال ممارسة شائعة في العديد من دول العالم، مع أعلى المعدلات في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وبالمقارنة، يقدر أن ١٥٦ مليون رجل فقط قد تزوجوا قبل سن ١٨، وأكثر من ٨ أطفال من أصل ١٠ أطفال يتزوجون قبل سن ١٨ سنة هم من الفتيات<sup>٢</sup>.

أيضاً تم تزويج نحو ثلث النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و ٢٤ سنة في العالم النامي في مرحلة الطفولة، وأن البيانات الواردة من ٤٧ بلداً توضح أن متوسط العمر عند الزواج الأول أخذ في الازدياد تدريجياً، والتحسين قد اقتصر في المقام الأول على الفتيات من الأسر ذات الدخل الأعلى، ولا تزال وتيرة التغير بطيئة، وفي حين تزوجت ٤٨ % من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ٤٥ و ٤٩ سنة قبل بلوغ سن ١٨ عاماً، فقد انخفضت النسبة إلى ٣٥ % فقط بالنسبة للنساء اللاتي تتراوح أعمارهن

١ - جمعية معهد تضامن النساء الأردني 'تضامن، ايضا - [www.un.org](http://www.un.org) الهدف ٥ - تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات.

٢ - (اليونيسيف، ٢٠١٤).

بين ٢٠ و ٢٤ سنة، وفي جنوب آسيا، انخفض خطر زواج الفتيات في مرحلة الطفولة بنسبة تزيد على ٤٠ % منذ عام ٢٠٠٠.<sup>١</sup> وتشير الأدلة إلى أن الفتيات اللاتي يتزوجن في سن مبكر يتركن التعليم الرسمي ويصبحن حوامل، في كثير من الأحيان. كما أن الوفيات النفاسية المرتبطة بالحمل والولادة تعتبر عنصراً هاماً لوفيات الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ عاماً في جميع أنحاء العالم، وتتسبب في ٧٠.٠٠٠ حالة وفاة سنوياً.<sup>٢</sup>

وإذا كانت الأم دون سن ١٨ عاماً، فإن خطر وفاة مولودها في السنة الأولى من العمر يبلغ ٦٠ % أكثر من المولود الأول لأم يزيد عمرها عن ١٩ عاماً. وحتى لو عاش الطفل، يكون أكثر عرضة للإصابة بنقص الوزن عند الولادة وسوء التغذية وتأخر النمو البدني والإدراكي، وتتعرض الفتيات اللاتي يتزوجن في مرحلة الطفولة لمخاطر العنف والاعتداء والاستغلال.<sup>٣</sup> إن زواج الأطفال غالباً ما يؤدي إلى الانفصال عن الأسرة والأصدقاء، وعدم حرية المشاركة في الأنشطة المجتمعية، والتي يمكن أن يكون لها آثار كبيرة على رفاه الفتيات عقلياً وبدنياً.

وأينما انتشر زواج الأطفال، فإنه يعد بمثابة عادة اجتماعية. ويعد تزويج البنات دون سن ١٨ عاماً أمراً متجذراً في التمييز بين الجنسين، وهو يشجع على الحمل في سن مبكرة والحمل المستمر وتفضيل تعليم الأولاد على البنات. كما أن زواج الأطفال استراتيجية للبقاء الاقتصادي، حيث أن الأسر تزوج بناتها في سن مبكرة للحد من الأعباء الاقتصادية عليها.

وتعمل الدول والمنظمات الدولية وغير الدولية ومؤسسات المجتمع المدني لرفع سن الزواج والتصدي للتمييز بين الجنسين من خلال رفع مستوى الوعي والمناقشات الاجتماعية على المستويات المحلية والوطنية، كما تساعد الحكومات على تعزيز التشريعات والسياسات والخدمات الوطنية. وقد وجدت العديد من الدراسات لأسباب وآثار زواج الأطفال. ما يجعل دراسة هذا الموضوع ملائم للبحث والدراسة.<sup>٤</sup>

مشكلة الدراسة: بحث أسباب ودوافع وآثار زواج الأطفال قبل سن الثامنة عشرة والحد منه، وموقف الاتفاقيات والمؤتمرات والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني منه.

الكلمات الدالة: زواج الأطفال، سن الزواج، اتفاقية حقوق الطفل ١٩٨٩، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).

<sup>١</sup> - (اليونيسف، التقدم من أجل الأطفال، ٢٠١٠) أيضاً - [www.un.org](http://www.un.org) الهدف ٥ - تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات

<sup>٢</sup> - (اليونيسف، وضع أطفال العالم، ٢٠٠٩).

<sup>٣</sup> - (اليونيسف، وضع أطفال العالم، ٢٠٠٩).

<sup>٤</sup> - (Wodon et al., ٢٠١٧). انظر أيضاً (بارسونز وآخرون، ٢٠١٥).

## المبحث الأول

### واقع وتعريف زواج الأطفال دولياً

تسعى هذه الدراسة إلى تركيز الأنظار العالمية نحو مسألة من المسائل المهمة من حقوق الإنسان نتناول واقعها وتعريفها في المطالب التالية:

#### المطلب الأول

##### تعريف القانون الدولي لزواج الأطفال

يعرف القانون الدولي زواج الاطفال بأنه: "إكراه الفتيات أو السماح أو التغاضي عن زواجهن في سن يقل عن سن الرشد المقرر قانونياً للتمتع بالأهلية القانونية والنضج الكاف لإتخاذ قرار إختيار الشريك أو القبول به. ويصف القانون الدولي زواج الاطفال على أنه ليس بمستطاع الطفل أن يبدي موافقته المستنيرة على الزواج، ويعتبر الزواج بالتالي زواجاً قسرياً ويندرج في إطار الممارسات الشبيهة بالرق.<sup>١</sup> والطفل هو كل انسان لم يبلغ الثمانية عشر عاماً حسب القانون الدولي، ويعتبر كذلك في معظم الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، ولا يحقّ الزواج قبل هذا السن.<sup>٢</sup>

١ - الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، اعتمدت من قبل مؤتمر مفوضين دعي للانعقاد بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٦٠٨) د-٢١ (المؤرخ في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٥٦ حررت في جنيف في ٧ أيلول/سبتمبر م/١١ ج: أي من الأعراف أو الممارسات التي تتيح "١: الوعد بتزويج امرأة، أو تزويجها فعلاً، دون أن تملك حق الرفض، ولقاء بدل مالي أو عيني يدفع لأبويها أو للوصي عليها أو لأسرتها أو لأي شخص آخر أو أية مجموعة أشخاص أخرى،

٢ - لأغراض هذه الاتفاقية، يعنى الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه. م/١ اتفاقية حقوق الطفل ١٩٨٩، الزواج في الولايات المتحدة على عكس معظم الدول الغربية، ورغم تحديد الولايات الـ ٣٢ حداً أدنى للزواج يتراوح ما بين ١٤ و ١٨ عاماً، لم تحدد الولايات المتحدة الأمريكية الثمانية عشرة حداً أدنى قانوني إلا إذا تم استيفاء شروط قانونية أخرى حيث يمكن للأفراد الذين تتراوح أعمارهم ١٨ سنة الزواج في الولايات الأمريكية باستثناء ولايتي نبراسكا ١٩ سنة و ميسيسبي ٢١ سنة). بالإضافة إلى ذلك، تسمح جميع الولايات، باستثناء ولايتي ديلاوير و نيوجيرسي للقاصرين بالزواج في ظروف معينة، بناء على موافقة الوالدين أو الموافقة القضائية أو الحمل أو مزيج من هذه الحالات. فيما تسمح معظم الولايات للأفراد البالغين ١٦ و ١٧ سنة بالزواج بموافقة الوالدين فقط كما يمكن في معظم الولايات زواج الأطفال تحت سن ١٦ عاماً أيضاً. وعلى الرغم من غياب تشريع قانوني للحد الأدنى لسن للزواج، فإن عرف القانون العام حدد الحد الأدنى التقليدي في هذه الولايات في ١٤ سنة للبنين و ١٢ سنة للبنات والذي تم تأكيده من قبل السوابق القضائية في بعض الولايات.

ونعرف زواج الاطفال بأنه عقد بين فردين يكون أحد أو كلا أطرافه عمره أقل من سن الثامنة عشر.

يلاحظ الباحث أن هناك أساليب تُتخذ لتزوير الأوراق الرسمية وإتمام هذا الزواج الذي له العديد من السلبيات على الأسرة والمجتمع أيضاً، وقد اعتبرت الأمم المتحدة أن هذا الزواج هو اعتداء على حقوق الطفل الذي من حقّه التعليم وممارسة حياته المناسبة لعمره.

## المطلب الثاني

### واقع زواج الأطفال في القانون الدولي

يتم تزويج أربعة ملايين فتاة قاصر سنوياً حول العالم، وبحسب تقارير هيئة الأمم المتحدة تتصدر الهند عدد حالات زواج الأطفال، بما يقدر بعشرة آلاف حالة. كما تنتشر حالات زواج الأطفال بشكل كبير في بعض البلدان الإفريقية، حيث تصل النسبة إلى ٥٨% في دول النيجر وتشاد وإثيوبيا وغينيا.

وفي عالمنا العربي فإن فتاة من أصل سبع تتزوج قبل بلوغها الثامنة عشرة من عمرها، بسبب الفقر والبطالة اللذان يدفعان الأهالي إلى تزويج بناتهم بمقابل ماديّ سخّيّ وقد يكون نفسيّ الجهل من أهم أسباب موافقة الأهل على هذا الزواج على اعتبار أنه ستر للفتاة مهما بلغ عمرها.

في السعودية: لا يوجد إحصاءات رسمية تؤكد الأرقام، ففي حين ذكرت بعض التقارير أن عدد الزواج بقاصرات أطفال يتجاوز ٥٠٠٠ فتاة هناك تقارير أخرى تنفي هذه الأرقام وتحصرها بعدة حالات فقط. الجدل قائم وموجود منذ مدة طويلة خصوصاً، وأن تزويج القاصرات سنة عرف قبلي في السعودية. ومنذ عام ٢٠١٣ تدرس وزارة العدل سن قانون تحديد سن الزواج ولكن جهودها كانت تصطدم بفتوى رسمية والتي تجيز هذا النوع من الزواج.

في الإمارات: وفق القانون الإماراتي يمنع زواج شخصين يتجاوز عمر أحدهما ضعف عمر الآخر، وفي حال كان عمر أحد الزوجين أقل من ١٨ عاماً فيجب الحصول على موافقة رئيس محكمة الأحوال الشخصية، لكن وفق إحصائية لليونيسيف فإن ٥٥% من النساء الإماراتيات اللواتي لم يبلغن العشرين بعد متزوجات.

في اليمن: رغم كل الجهود زواج القاصرات في تزايد مستمر، فمنذ العام ٢٠٠٩ ما لا يقل عن ٦٠% من الفتيات اليمنيات تزوجن قبل بلوغ ١٨ عاماً، في حين تتزوج أخريات بنسبة تراوح ما بين ٣٠ و ٤٠% قبل بلوغهن الـ ١٥ عاماً. تختلف أماكن تركيز تزويج القاصرات، وتتفاوت النسب

من منطقة إلى أخرى، فهي منتشرة جداً في الأرياف التي يعيش فيها ٧٠٪ من السكان<sup>١</sup>.

في مصر: وعلى الرغم من تحديد القانون المصري الحد الأدنى للزواج بـ ١٨ عاماً فإن نسبة القاصرات المتزوجات في مصر هي ١٨٪ من نسبة الفتيات المتزوجات. وعلى الأرجح النسبة الفعلية أكبر، لأن الأمر لا يقتصر على الزواج الطبيعي المتعارف عليه بل ينتشر في مصر الزواج العرفي والزواج بنية الطلاق.

في سوريا: وفق الإحصائيات فإن نسبة تزويج القاصرات في سوريا هي ١٣٪ لكن لا يمكن اعتبارها نسبة دقيقة على الإطلاق خصوصاً بعد النزوح واللجوء، وتزويج القاصرات ليس محصوراً فقط بالمخيمات، بل بمناطق نزوح السوريين بشكل عام.

في الأردن: يحدد القانون الأردني سن الزواج بـ ١٨ ويجيزه لمن أكمل الـ ١٥ عاماً شرط موافقة القاضي، وان لا يزيد عمر الخاطب عن ٣٣ سنة، وإثبات مقدرته المالية، ويجب موافقة ولي الأمر لمنح هذا الاستثناء، وتدفق المحكمة أن مهر الزوجة مهر المثل، وإطلاع البنت المخطوبة على حقوقها، ولهت أن تضع شروطاً مثل عدم الزواج عليها، أو إكمال تعليمها، أو عدم ترك عملها، كذلك اجتياز الخاطبين دورة تاهيلية صادرة عن دائرة قاضي القضاة.

ونسبة زواج القاصرات في الأردن هي ٨٪ ففي العام ٢٠١٥ كان عدد القاصرات المتزوجات قد بلغ ١٠٨٦٦ حالة مقابل ١٠٨٣٤ للعام ٢٠١٤<sup>٢</sup>. علماً أن تسجيل واقعات الزواج تشمل عقود الزواج الصادرة عن كل من المحاكم الكنسية والمحاكم الشرعية<sup>٣</sup>. كما أنه سجلت عام ٢٠١٧ في المحاكم الشرعية الأردنية ١٠٤٣٤ حالة تزويج لقاصرات أعمارهن ما بين ١٥-١٨ عاماً وبنسبة ١٣,٤٪.

١ - دراسة لمركز الرصد والحماية في منظمة سبياج  
٢ - ملخص سياسات: زواج القاصرات في الأردن، ٢٠١٧ المجلس الأعلى للسكان (HPC).

٣ - تنص المادة ٢٣ من قانون الأحوال المدنية وتعديلاته رقم ٩ لعام ٢٠٠١ على أنه: "أ - على الجهات المختصة بتنظيم عقود الزواج ووثائق الطلاق أن تثبت عليها الرقم الوطني ومكان القيد المدني ورقمه لكل من الزوجين وأن تقدم خلال ثلاثين يوماً نسخة مما تنظمه الى أمين المكتب الذي حدثت الواقعة بدائرة إختصاصه. ب - على أمين المكتب تنفيذ العقود والشهادات في السجل الخاص بعد ختمها والتأشير عليها برقم الواقعة". كما وتنص الفقرة ب من المادة ٢٥ من ذات القانون على أنه: "تحرر الشهادات الخاصة بالزواج أو الطلاق بعد قيد الواقعة على الأنموذج المعد لهذه الغاية بناء على طلب أي من الزوجين أو المطلقين".

فالأردن يشهد يومياً تسجيل ٢٩ حالة لزواج مبكر (زواج في الفئة العمرية ١٥-١٨ عاماً)، كما يشهد تسجيل ٢,٧ حالة طلاق لقاصرات<sup>١</sup>.  
علماً بأنه لا تتوفر أية بيانات أو أرقام حول عقود الزواج التي تمت من خلال المحاكم الكنسية في الأردن خلال عام ٢٠١٧<sup>٢</sup>.  
ومن جهة آخر فإن قانون العقوبات الاردني يعاقب كل من أجرى مراسيم زواج بصورة مخالفة للقانون<sup>٣</sup>.

**في لبنان:** يعود الإختصاص في تحديد سن الزواج إلى المحاكم الدينية وليس المدنية. أما لدى المسيحيين، فهذه السن تراوح بين ١٦ و ١٨ سنة لدى الفتيان وبين ١٤ و ١٨ سنة لدى الفتيات. حيث تحدد الطوائف الكاثوليكية سن الزواج للزوج بـ ١٦ سنة وللزوجة ١٤ سنة ويحق لرؤساء الكنائس أن يفرضوا عمراً أكبر، وتحدد الطوائف الأرثوذكسية سن ١٨ للزوج و ١٨ للزوجة، ويجوز في بعض الحالات النزول بالسن إلى ١٧ للزوج و ١٥ للزوجة. وتحدد الطوائف الإنجيلية سن ١٨ للزوج و ١٦ للزوجة ويجوز تزويج الأقل سناً في حالة البلوغ، وبالنسبة للطوائف الإسلامية فإن المسلمين يحددون سن الزواج بـ ١٨ سنة لدى الفتيان وبين ١٤ و ١٧ سنة لدى الفتيات. وعند الشيعة فالشرط الأساسي هو البلوغ وإن تحدد نظرياً بـ ١٥ سنة للزوج و ٩ للزوجة، وعند الدرزي ١٨ للزوج و ١٧ للزوجة ويحق لشيخ عقل الطائفة أن ينزل بالسن إلى ١٦ و ١٥ على الترتيب، أما الطائفة اليهودية فهي ١٨ للزوج و ١٢ للزوجة ويجوز زواج الرجل عند سن ١٣ سنة. لكن لا التزام بكل هذه القوانين وزواج القاصرات اللواتي لم يبلغن العاشرة من عمرهن منتشر خصوصاً في الأرياف ووفق الإحصائيات نسبة زواج القاصرات هي ٦٪.

**في العراق:** ٢٤٪ من القاصرات العراقيات متزوجات، وتكمن المشكلة في القانون العراقي الذي يحدد سن الزواج بين ١٥ و ١٨ عاماً ولا يلتزم به أحد. وأيضاً وفق القانون فإنه حتى لو تم تزويج القاصر رغماً عنها ففي حال كانت في سن السابعة أو التاسعة وأرغمت على الزواج من قبل والدها فالزواج صحيح أما إن أجبرت من قبل الأخ أو العم فعليها الانتظار لسن الرشد كي تتمكن من الغاء الزواج.

<sup>١</sup> - منير إدعيس - المدير التنفيذي جمعية تضامن النساء الأردني  
[sigi-jordan-23/10/2018](http://sigi-jordan-23/10/2018)

<sup>٢</sup> - منير إدعيس - المدير التنفيذي جمعية تضامن النساء الأردني  
[sigi-jordan-23/10/2018](http://sigi-jordan-23/10/2018)

<sup>٣</sup> - تنص المادة ٢٧٩ من قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لعام ١٩٦٠ وتعديلاته على أنه: "يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر كل من أجرى مراسيم زواج أو كان طرفاً في إجراء تلك المراسيم بصورة لا تتفق مع أحكام قانون الأحوال الشخصية أو أي تشريعات أخرى نافذة".

أما نسبة زواج القاصرات في موريتانيا ٣٤٪، فلسطين ٢١٪، الجزائر ٢٪، تونس ٢٪، السودان ٥٢٪، الصومال ٤٥٪، جزر القمر ٣٢٪ و ٥٪ في جيبوتي .

في بنغلاديش: تُعد من أعلى الدول في معدلات الزواج في العالم بين الفتيات تحت سن خمسة عشر عاماً، ومن المؤسف أن الجهود القانونية الرامية إلى حماية النساء والفتيات من خلال تجريم تزويج الأطفال تواجه عقبات كبيرة، بسبب الثقافة السياسية السائدة، ومجاملة المتطرفين دينياً، واستمرار التحيز ضد المرأة.

يرجع القانون القائم الذي يعاقب مظاهر زواج الأطفال -قانون منع زواج الأطفال للعام ١٩٢٩- إلى فترة الاستعمار البريطاني. وينص القانون على أحكام بالسجن أو الغرامة لكل من "يعقد" أو "يرعى" أو يرتب زواجا مع فتاة تحت سن ثمانية عشر عاماً. ولكن، مع بعض استثناءات قليلة حديثة، كان هذا القانون موضع تجاهل عادة، ونادراً ما اهتم أحد بفرضه.

في السنوات القليلة الماضية، ظهرت اقتراحات عديدة لمشاريع تعديل تعطي القانون تجريم التسهيل أو المشاركة؛ ولم تذهب أي منها إلى حد إبطال زواج الأطفال ذاته. ربما يُعد الأفراد الذين يشرفون على زواج طفل أو البالغين الذين يتخذون لأنفسهم عروساً في سن الطفولة مخالفين للقانون، ولكن الزواج ذاته يظل قانونياً.

وقد انخفض معدل انتشار زواج الأطفال بين الفتيات بنسبة ١٠ ٪ في نيبال بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١ (من ٦٢,٤ ٪ إلى ٥٢,٤ ٪) وفي بنغلاديش بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٤ (من ٦٨,٧ ٪ إلى ٥٨,٦ ٪) وبنسبة ١١ ٪ في باكستان بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١٢ (من ٣١,٥ ٪ إلى ٢٠,٩ ٪).<sup>١</sup> يرى الباحث أنه ما يزال من الممكن أن تنجح بنغلاديش في تلبية هدف التنمية المستدامة المتمثل في القضاء على زواج الأطفال بحلول العام ٢٠٣٠. وإذا حملت الحكومة لواء الريادة، فنحن على يقين من إقبال شعب بنغلاديش على اتباع خطاها بحماس.

<sup>١</sup> - بيانات صندوق الأمم المتحدة للسكان.

## المبحث الثاني

### أسباب وآثار زواج الأطفال

لزواج الاطفال عدة أسباب وعدة آثار نوردھا في المطلبين التاليين:  
المطلب الأول: أسباب زواج الأطفال.  
المطلب الثاني: آثار زواج الأطفال.

#### المطلب الأول

##### أسباب زواج الأطفال

لزواج الأطفال تأثير سلبي على الطفل المولود يرجع إلى نقص خبرة الأم الصغيرة بواجبات الرعاية المطلوبة للمولود، وعدم تدريب الفتاة على رعاية الأطفال، ونقصان فرص إكمال التعليم والعمل، والإجهاد المتكرر، وقد تتعرض الفتاة إلى فقر دم خلال مدة الحمل. وقد تزداد نسبة الوفيات بين الأمهات الصغيرات (١٥ - ١٨) عام. وذلك لقلّة الدراية والوعي بالتربّية والتغذية.<sup>١</sup>

وبناء على ورد أعلاه فإن زواج الأطفال يعود لعدة أسباب منها ما هو ديني أو بيئي أو اقتصادي، نوردها في الفروع التالية:

تلجأ العائلات الفقيرة إلى تزويج بناتها القاصرات بسبب الفقر والحاجة، وتستفيد من المهر في تسديد التزاماتها المادية والمستحقات مترتبة عليها، فتعتبر الفتاة أداة مالية يمكن أن تحسن وضع الأسرة الإقتصادي.<sup>٢</sup> ويعد الفقر سبباً أساسياً لزواج الصغار، حيث أن زواج فتاة منتمية إلى أسرة فقيرة هو أكثر احتمالاً من زواج فتاة منتمية إلى أسرة غنية بثلاثة أضعاف.<sup>٣</sup> وإذا كانت أسرة العروس تدفع المهر، إما على شكل أموال أو ممتلكات، يزداد حجم المهر مع تزايد سن الزواج، مما قد يؤدي إلى تزويج البنات في وقت مبكر.<sup>٤</sup>

وفي دراسة أعدها صندوق الأمم المتحدة للسكان أن ٨٠% من أفقر الفتيات يتزوجن قبل بلوغ الثامنة عشرة من العمر مقارنة بسن ٢٢% من أغنى الفتيات في نيجيريا، علماً أن النساء المتزوجات كأطفال أكثر عرضة بشكل

١ - Wodon, et al., ٢٠١٧

٢ - A/HRC/٢١/٤١ تقرير المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابه وعواقبه

٣ - <https://www.unicef.org/ar>

٤ - Bhat and Halli, ١٩٩٩; Caldwell, et al., ١٩٨٣; Mensch, et al., ٢٠٠٥; Rao, ١٩٩٣, ٢٠١٦; Chowdhury, ٢٠٠٤; UNICEF and ICRW, ٢٠١١; Maharjan, et al., ٢٠١٢; Alston, et al., ٢٠١٤

عام ليكونوا أفقر من النساء اللواتي تزوجن بعد سن الثامنة عشر، مع وجود بعض الحالات التي تخرج عن هذه القاعدة.<sup>١</sup> ويعرف في بعض البيئات نوع خاص من الزواج يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالفقر، وهو ما يعرف بالزواج السياحي والضيقي، حيث يقوم الآباء بتزويج بناتهم القصر للأثرياء مقابل مبالغ مالية.<sup>٢</sup> ولحاجة الفتيات كعمالة (رخيصة)، تقوم عائلتان بتبادل الفتيات من خلال الزواج بدون مهر لاستفادة منهن في العمل المنزلي.<sup>٣</sup> يلاحظ الباحث أن الظروف الاقتصادية تؤثر على الأسر بشكل مختلف فيما يتعلق بزواج الأطفال، حيث أن الأسر الأقل تعليماً تستفيد بشكل أقل من التقدم الاقتصادي ومن المرجح أن تستجيب ببطء أكثر لتغيير طريقة ممارسة زواج الأطفال. إضافة إلى أن الأسر تقرر وفي ظل ظروف معينة أن زواج الأطفال الخيار الأفضل لتأمين مستقبلهم واستفيد الأسر اقتصادياً من المهر، وخفض حجم الأسرة، ونقل رأس المال البشري بين الأسر، وهذا يدل على أن الجوانب الاقتصادية تلعب دوراً هاماً في زواج الأطفال، وخاصة بين الأسر الفقيرة، فالفتيات الأفقر أكثر عرضة للزواج كطفل مقارنة بالفتيات الأغنى.

تؤثر العادات والتقاليد كموروث اجتماعي على تزويج الأطفال، فيقوم أولياء الأمور في تزويج أطفالهم تقيداً بعاداتهم وتقاليدهم الاجتماعية، والاعتقادات الخاطئة، واعتبار ذلك جزءاً من ثقافتهم، فمنذ الصغر، تربي الفتاة وتعتبر بمثابة سلعة تستخدم لنقوية أواصر الأسرة، وبالتالي تكون ممارسة زواج الأطفال أكثر انتشاراً ومقبولة اجتماعياً.<sup>٤</sup> وقد خرجت بعض الدراسات أن عادات وتقاليد الأسر سبب في تفضيل الأطفال العرسان وأسرهم الطفلات العرائس الأصغر سناً.<sup>٥</sup>

١ - (UNICEF, ٢٠١٤).

٢ - (Maharjan, et al., ٢٠١٢; UNICEF and Karim, et al., ٢٠١٦).  
ICRW, ٢٠١١; Jha, et al., ٢٠١٦).

٣ - Sharma, et al., ٢٠١٥, p. ٢٥.

٤ - (see for instance <https://twitter.com/EthiopiaidAus> - Jensen and Thornton, ٢٠٠٣; Raj, Gomez and Silverman, ٢٠١٤; Roest, ٢٠١٦; Winter, and Nambiath, ٢٠١٦; Nasrullah, et al.

٥ - Greene, ٢٠١٤; Singh و Vennam, ٢٠١٦.

تستغل بعض الجهات الأطفال بالزج بهم في مستنقع الدعارة، حيث يكتشف أولياء الأمور أنه تم استغلال أطفالهم في الدعارة.

يدفع الخوف من العنوسة أولياء الأمور لتزويج طفلاتهم لرجال قد لا يكونوا جديرين بالمسؤولية، أو الخوف من المستقبل والمجهول.

يعتقد أولياء الأمور أن زواج أطفالهم يحميهم من الانحراف والسلوكيات الخاطئة، وبذلك حماية وحفاظاً على شرف العائلة، وفقاً للمفاهيم المنتشرة في بعض البيئات حول حماية الشرف، لذلك يعد الزواج في مثل هذه الحالات هو الحامي من الإنزلاق في الرذيلة التي يمكن أن تسيء إلى الفتاة وأهلها على حد سواء، وأن الأسر تعتبر الزواج المبكر في بعض البلدان كوسيلة لوقاية الفتيات من ممارسة الجنس قبل الزواج مما يمكن أن ينال من شرفهن وشرف أسرهن.<sup>١</sup>

للذكر السلطة في تزويج الأنثى البكر وفقاً لبعض التشريعات السماوية، ولكن نحن أمام تعسف وانحراف في استخدام هذه السلطة وتسلط الذكر على الأنثى، والنظرة إلى الأنثى أنها للإنجاب والتكاثر فقط دون مراعاة احتياجاتها ورغبتها الخاصة، فنكون أمام نتائج سلبية من تزويج الأطفال.

خلقت النزاعات المسلحة مشكلات إجتماعية واقتصادية كبيرة للمدنيين، مما دفع بعض أولياء الأمور إلى تزويج أطفالهم؛ كحالات زواج اللاجئات السوريات.<sup>٢</sup>

حيث يرافق النزاعات المسلحة والحروب الأهلية النزوح أو التشرذم الذي قد يؤدي إلى تزويج الفتيات مبكراً خوفاً عليهن من الوقوع في الأسر، أو التزويج بالإكراه عبر إجبار العصابات المسلحة النساء والفتيات المجندات أو المختطفات الصغار على الزواج من المقاتلين، وقد تبين أن المجموعات المسلحة ربما ترغم الفتيات على الخضوع للزواج الإستعبادي، مثلاً في

<sup>١</sup> - <https://www.unicef.org/ar>

<sup>٢</sup> - DW News. لا يتعدى عمرها ١٤ عاماً لكنها وجدت نفسها مضطرة للزواج... قصة لاجئة سورية في لبنان

جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان يجبر الأطفال على الدخول في دوامة زواج الأطفال.<sup>١</sup> كما أن اللجوء يعتبر من الأسباب المؤدية الى زواج الأطفال بهدف تقليل المصاريف على ولي الامر، والحفاظ على الأطفال من الإنحرافات الأخلاقية.<sup>٢</sup> يرى الباحث أن فهم تعقيدات الدوافع لزواج الأطفال هي مفاتيح لتحقيق تقدم أكبر نحو إنهاء زواج الأطفال، كما يساعد في تصميم تدخلات سياسية أكثر فعالية.

جعل تسرب الفتيات من المدارس وانقطاعهن عن التعليم تقبلهن الزواج باكراً بسبب الفراغ الذي تعيشه، ناهيك أنه يعيش نصف الأطفال غير الملتحقين بالمدارس في بلدان يوجد فيها صراعات، حيث أن التعليم الجيد هو حماية للأطفال.<sup>٣</sup>

وذلك نتيجة سلوكيات مجتمعية سواء تبلورت داخل المجتمع بسبب الإعلام ووسائل التواصل الحديثة أو البرامج الدخيلة على الثقافة المحلية.

## المطلب الثاني

### آثار زواج الأطفال

عدد حالات الطلاق لأزواج تم تزويجهم مبكراً، أكثر من الحالات الأخرى، إضافة إلى تهميش حق المرأة في السماح لها بالمرور بمراحلها العمرية التي يجب أن تمر بها، ومنعها من التعليم ومن الإنخراط بالمجتمع والسماح لها باتخاذ ما يناسبها من قرارات فيما يتعلق بحياتها، والأثر الصحي الذي يطرأ على الفتيات القاصرات اللواتي يتزوجن في سن مبكر، وخاصة في حال مرورها في مراحل الحمل والولادة.

ويترتب على زواج الأطفال العديد من الآثار السلبية إما على الجانب النفسي أو على الجانب البدني، كما أنه انتهاك لحقوق الإنسان ويؤثر على حقوق الطفل في الصحة والتعليم والمساواة وعدم التمييز وقدرته على العيش بدون عنف واستغلال، نورد ذلك في الفروع التالية:

<sup>١</sup> - [https://twitter.com/GirlsNotBrides-](https://twitter.com/GirlsNotBrides)

<sup>٢</sup> - the UN Refugee Agency #UNHCRGlobal account of , the UN Refugee Agency#UNHCRGlobal account of

<sup>٣</sup> - UN Refugee AgencyUNICEF Canada

يُحرم زواج الأطفال من حق اختيار من ومتى يتزوجون، وهو واحد من أهم القرارات في حياة الإنسان، فاختيار شريك الحياة قرار ينبغي اتخاذه بحرية ومن دون خوف أو إكراه، كما تم تجريم الزواج قبل السن القانونية للزواج في بعض الدول مثل باكستان ونيبال وبنغلادش والأردن، ويمكن معاقبة ذلك، لكن لا يطبق القانون بشكل فعال وصارم.<sup>١</sup>

تربط الإتفاقيات الدولية بين الزواج المبكر وبين اعتلال صحة المرأة، وتسليماً بأن الحمل الذي يحدث للمراهقات - سواء المتزوجات منهن أو غير المتزوجات- له آثار ضارة بالنسبة لأمراض الأم والطفل ووفياتهما.<sup>٢</sup>

يهدد زواج الأطفال بشكل مباشرة صحة ورفاهية الفتيات، وكثيراً ما يكون الزواج متبوعاً بالحمل، حتى إذا لم تكن الفتاة غير مستعدة له جسدياً ونفسياً، ففي الدول النامية، ٩ من بين كل ١٠ تحدث ولادات لفتيات مراهقات، كما تعد مضاعفات الحمل والولادة من بين الأسباب الرئيسية في الوفاة بين الفتيات المراهقات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ إلى ١٩ عاماً.

كذلك، فقد تتعرض الفتيات المتزوجات إلى الإصابة بالأمراض المنقولة جنسياً، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية، وعندما تتزوج الفتيات، فإنهن يضطرن في كثير من الأحيان إلى الانقطاع عن الدراسة لكي يتمكن من القيام بأعباء المنزل، وهذا حرمان من حقهن في التعليم، كما يحد الزواج المبكر من فرصهن، بما في ذلك فرصهن المستقبلية في الحصول على وظيفة، ويكون له تأثير طويل المدى على أسرهن، حيث تصبح الفتيات اللاتي ينقطعن عن المدرسة في وضع صحي واقتصادي أسوأ بالمقارنة بمن يواصلن دراستهن، وفي نهاية المطاف يكون وضع أطفالهن أسوأ كذلك.

أولاً: هذا النوع من الزواج يزيد من المخاطر الصحية على المرأة والطفل، وإلى زيادة احتمال وفاة الفتيات دون الخامسة عشرة من العمر خلال الولادة بسبب النزيف والتقيح السابق للتشنج الحلمي أو التشنج الحلمي وتعرض الولادة عن النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و ٢٤ سنة بنسبة خمس أضعاف. وأنه كلما كانت العروس أصغر سناً ازداد احتمال

<sup>١</sup> - (كومار ، ٢٠١٤).

<sup>٢</sup> - تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة والتنمية والسلام / نيروبي ( ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).

إصابتها بمضاعفات صحية خطيرة بسبب عدم نضجها البدني أثناء الولادة، وتعرض الفتاة التي لم يكتمل نموها الفسيولوجي إلى خطر الإصابة بناسور الولادة وتمزق المهبل أو المثانة أو المستقيم خلال الولادة<sup>١</sup>. كما أن الفتاة إذا حملت في سن مبكرة لا تتم حملها بمدته الكاملة، لأن جسمها لم يكتمل نموه بعد، وإنها قد تتعرض للإجهاض المتكرر. كما قد تتعرض إلى فقر دم وأنيميا ولا سيما خلال مدة الحمل، وقد تزداد نسبة الوفيات بين الأمهات الصغيرات أو ما بين ١٥-١٩ عاماً عن الأمهات اللواتي تزيد أعمارهن على العشرين عاماً بسبب الحمل، وقد تزداد وفيات أطفال الأمهات الصغيرات بنسبة أكبر من الأمهات الأكبر سناً، وذلك لقلّة الوعي والدراسة والتربية الغذائية.

ثانياً: هذه المخاطر قد تكون صحيحة إذا تم الحمل في سن مبكرة جداً قبل العاشرة مثلاً، أما الادعاء بأن الحمل والإنجاب للفتاة ما بين ١٥-١٨ سنة يؤثر سلباً على صحتها فهذا أمر لم يثبت صحته، إن البحوث العلمية والدراسات العالمية تثبت أنه لا يوجد زيادة في مضاعفات الحمل عند النساء اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين ١٥-١٩ سنة وأن المضاعفات التي تحصل عند الحوامل أقل من ١٥ سنة هي نسبياً قليلة<sup>٢</sup>.

يرى الباحث أن الحالات التي يتم فيها الحمل في سن مبكرة جداً، حيث تكون الفتاة الصغيرة لم تبلغ سن البلوغ بعد. وكذلك فإن حالات وفيات الأطفال لأم فوق سن البلوغ قد يرجع إلى نقص خبرة الأم الصغيرة بواجبات الرعاية المطلوبة للمولود.

إن زواج الأطفال يؤثر سلبياً على مشاعر الطفولة وعدم القدرة تكيف الفتاة مع مسؤوليات الزواج مما يجعلها تدخل في دوامة نفسية كبيرة، ولهذا الزواج آثار نفسية على الفتاة التي يتم حرمانها من التعليم والاستمتاع بالمرحلة التي تعيشها.

وذلك بسبب عدم وجود وعي كافي لدى القاصر بماهية هذه العملية ومدى ضرورتها في العلاقة الزوجية، مما يجعل الفتاة تدخل في حالة الاكتئاب، كما تكون أعضاء الفتاة التناسلية في هذه الفترة غير مكتملة لتحمل مشاق الحمل، مما يعرضها إلى الكثير من المخاطر خلال الزواج وخلال الحمل كاضطرابات الحمل مثل السكري والضغط.

<sup>١</sup> - دراسة عن الزواج المبكر أعدتها منظمة اليونيسيف.

<sup>٢</sup> - د. حسام الدين عفانة، في دراسة في مؤتمر المرأة الفلسطينية وتحديات الأسرة المعاصرة المنعقد في جامعة النجاح الوطنية ٢٤-٢٥/٤/٢٠٠٠

مما يجعله غير قادر على تكوين شخصية لنفسه، وغالباً ما يكون للفتيات مكانة أقل لأنهن ينتمين في نهاية المطاف إلى عائلة زوجهن.<sup>١</sup>

يتكون هذه الشعور بسبب صغر سن الفتاة والإعتداءات الجسدية واللفظية التي تتعرض لها، كما أن عدم نضوج عقل الفتاة والذي يجعلها لا تعرف كيف تتصرف مع زوجها وخاصة إن كان فرق السن بينها وبين زوجها كبيراً عادة، وقد يلجأ الرجل إلى الزواج بالفتاة الصغيرة لفترة مؤقتة وخلال هذه الفترة يصبح تعامله معها وكأنها خادمة له وليست زوجة.

في الغالب تتجه الفتاة الحامل إلى إجراء العملية القيصرية للولادة وذلك لأن طبيعة جسمها غير مستعدة للولادة الطبيعية ووجود قيء مستمر ازدياد في فقر الدم، ووجود نسبة من الأطفال ذوي التشوهات الخلقية بسبب صغر سن الأم هذا عدا عن ولادة الأطفال الخُدج، وكذلك نسبة عالية من الأطفال الذين يموتون قبل الولادة. كما تشير الدراسات والإحصاءات على زواج الأطفال غالباً ما يرتبط بالحمل المبكر، وارتفاع الخصوبة، وزيادة خطر الوفاة النفاسية وارتفاع معدلات وفيات الرضع، كما يرتبط إنهاء زواج الأطفال بتخفيض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة.<sup>٢</sup>

يعتبر زواج الأطفال اعتداءً وعنف ضد الأطفال يمكن أن يؤدي إلى زيادة خطر تدني احترام الذات، والاكتئاب، والقلق، واضطرابات النوم والأكل، وإيذاء النفس، واضطراب الإجهاد بعد الصدمة.<sup>٣</sup>

لأن الطفل ليس في وضع يمكنه من الموافقة، وتعرف الإتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق كل أشكال الزواج القسري بأنها ممارسات شبيهة بالرق تجعل من الزوجة شخصاً تمارس عليه أية سلطة تملك أو جميعها. وقد تواصل تكرار أحكام الاتفاقية التي تحظر الزواج القسري والمبكر وتدعيمها في القانون الدولي، ومع ذلك، فقدت على مر السنين الفكرة التي مؤداها أن الزواج القسري

<sup>١</sup> - Human Rights Watch, ٢٠١٥; Nour, ٢٠٠٩; Maxwell Stamp Limited, ٢٠١٥; Ghimire and Samuels, ٢٠١٤

<sup>٢</sup> - (نصر الله ، وآخرون ، ٢٠١٤ أ ؛ ٢٠١٤ ب ؛ راج ، ساجورتي ، بالياها ، سيلفرمان ، ٢٠٠٩ ، Roest ، ٢٠١٦).

<sup>٣</sup> - حملة [Against Children#EndViolence](#)

والزواج المبكر شكلان من أشكال الرق وأنهما يمثلان بالتالي زواجاً استعبادياً<sup>١</sup>.

وتتبع ممارسات أخرى شبيهة بالرق خلال الزواج الاستعبادي إذ ينتهي الأمر بالزوجة عادة إلى استعبادها منزلياً وجنسياً باستخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضده، خاصة في فترات النزاع ولكنه يمكن أن يحدث في أي وقت وتمثل وينتهك الشرعة الدولية لحقوق الإنسان<sup>٢</sup>. يرى الباحث أن الفتيان هم أيضاً ضحايا وذلك بالرغم من أن الفتيات يمثلن الأغلبية الساحقة لهؤلاء الضحايا، غالباً ما يكون من الأيسر للفتيان أن يهجروا الزواج القسري ويعيشوا كمطلقين، ويتزوجوا مرة أخرى ويستعيدوا التحكم في حياتهم، لا سيما وأنهم يتمتعون عامة بمستوى تعليم أعلى، وإن لديهم إمكانية تحقيق استقلالهم المالي أما الفتيات، فهن أشد ضعفاً وأكثر تعرضاً على الأرجح للاعتداء الجنسي والبدني ولهذه الأسباب، فإن أثر زواج الاطفال أقل على الفتيان.

تنتظر عائلة العروس فرصة تزويج ابنتها، لكن من الممكن ضياع فرصة الحصول على مزيد من التعليم<sup>٣</sup>.

الفتيات اللواتي تقل أعمارهن عن الخامسة عشر تزداد نسبة وفاتهن خمسة أضعاف، إذ يشكلن ربع الوفيات من نصف مليون امرأة تموت سنوياً بسبب مضاعفات الحمل والولادة ومنها: ارتفاع ضغط الدم، النزيف، عسر المخاض، ولادة أطفال ناقصي الوزن نظراً إلى عدم اكتمال النمو الجسدي والفسولوجي للفتاة المراهقة، والنساء اللواتي يتزوجن مبكراً وينجبن أطفالاً في سن صغير أكثر عرضة من غيرهن للوفاة في مرحلة الشباب، وكشفت دراسة حول علاقة الإنجاب بطول العمر أن النساء اللاتي يتأخرن في الزواج وتكوين أسرة ينجبن عدداً أقل من الأطفال يتمتعن باستعداد طبيعي للبقاء على قيد الحياة مدة أطول مقارنةً باللاتي يصبحن أمهات في سن صغيرة.

<sup>١</sup> - تقرير المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة المتحدة الأمم، بما في ذلك أسبابه وعواقبه، غولنارا شاهينيان تقرير مواضيعي عن الزواج الاستعبادي، مجلس حقوق الإنسان الدورة الحادية والعشرون البند ٣ من جدول الأعمال، A / HRC / ٢١ / ٤١

<sup>٢</sup> - (A/HRC/١٥/٢٠)

<sup>٣</sup> - UNICEF and ICRW, ٢٠١١; Geirbo and Imam, ٢٠٠٦

## المبحث الثالث

### موقف الإتفاقيات والمؤتمرات الدولية من زواج الأطفال

أقر المجتمع الدولي بالحاجة إلى إنهاء ممارسة زواج الأطفال بالتشديد على ذلك في الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة (الهدف ٥-٣) ، بهدف القضاء على زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري بحلول عام ٢٠٣٠.

كما وضع القانون الدولي معياراً واضحاً للتفريق بين الأطفال والراشدين هو سن الثامنة عشرة. وأعطى الدول حرية تحديد معيارها الخاص لذلك نرى تبايناً في العمر المحدد بين دولة وأخرى، فالبعض وضع معيار البلوغ البيولوجي هو نفسه سن البلوغ القانوني.

إن أي زواج قبل سن البلوغ يعتبر اتجاراً واستعباداً للبشر وهذا أمر يحرمه القانون الدولي، فلو اختلفنا على السن ما بعد البلوغ فلن نختلف على تحريم الزواج قبل البلوغ.

يرى الباحث أنه لا بد من وضع معيار واضح ومحدد فالنضج يختلف من شخص لآخر، لكن تحديد سن متأخرة أفضل من تحديد سن مبكرة لإحتمال نضج الطفل، ففي ذلك حماية أكبر له، وسن الثامنة عشرة هي السن المناسبة لاكتمال النضج وبالتالي الزواج، وسنتاول موقف الإتفاقيات الدولية والمؤتمرات من زواج الاطفال من خلال المطالب التالية:

### المطلب الأول

#### موقف الإتفاقيات الدولية من زواج الاطفال

مرّ القانون الدولي في مجال رفع سن الزواج بمراحل عديدة قبل أن يستقر على تحديد سن الزواج بسن الثامنة عشرة، واعتبار كل من كان دون هذه السن هم من الأطفال، وفي استعراض للتطور الذي طرأ على التشريع الدولي فيما يتعلق بتحديد سن الزواج، نذكر ذلك في الفروع التالية:

جاء في المادة ٢/١٦ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ١٩٤٨ أن للرجل والمرأة، متى أدركا سنّ البلوغ، حقّ التزوُّج وتأسيس أسرة، دون أيّ قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين. وهما متساويان في الحقوق لدى التزوُّج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله. ولكن لم يحدد سن الزواج ولكن اشترط

<https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/>

سن البلوغ، والذي يختلف من شخص لآخر، ومن منطقة إلى أخرى في الدولة الواحدة.

ولكن اختلف الامر في اتفاقية عام ١٩٦٢ بشأن الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج. حيث طلبت من الدول الأطراف اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لتعيين حد أدنى لسن الزواج. ولا ينعقد قانوناً زواج من هم دون هذه السن.<sup>١</sup>

كما دعت وثيقة عالم جدير بالأطفال ٢٠٠٢ إلى القضاء على الممارسات التقليدية أو العرفية الضارة التعسفية التي تنتهك حقوق الأطفال والنساء مثل الزواج المبكر والقسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.<sup>٢</sup>

كذلك دعا العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وجوب منح الأسرة، التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، ويجب أن ينعقد الزواج برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء لا إكراه فيه.<sup>٣</sup>

وكذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي جاء فيه: "يكون للرجل والمرأة، ابتداء من بلوغ سن الزواج، حق معترف به في التزوج وتأسيس أسرة".<sup>٤</sup>

حددت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، سن الزواج وعدم ترتيب خطوبة أو زواج الأطفال أية آثار قانونية، بحيث تتخذ الدول جميع الإجراءات الضرورية، بما في ذلك التشريعي منها، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمراً إلزامياً.<sup>٥</sup> وقد تبع هذه الإتفاقية توصية للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، التي أوردت بأن الحد الأدنى للزواج ينبغي أن يكون ١٨ سنة للرجل والمرأة،

١ - المادة ٢ من اتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج عرضتها الجمعية العامة للتوقيع والتصديق بقرارها ١٧٦٣ ألف (د-١٧) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٦٣

٢ - وثيقة عالم جدير بالأطفال ٢٠٠٢. بند الحماية العامة/٩، ص ٣٨

٣ - م/١٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦.

٤ - المادة ٢/٢٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦

٥ - م/١٦/ب من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، اعتمدها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام، بقرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩، تاريخ بدء النفاذ: ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١، طبقاً لأحكام المادة ٢٧ (لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أى أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية بما في ذلك التشريعي منها، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمراً إلزامياً).

وهذا التحديد لسن الزواج يتماشى مع تعريف الطفل المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل.<sup>١</sup>

كما جاء في اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل عقود الزواج؛ بأن تقوم الدول الأطراف في هذه الاتفاقية باتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لتعيين حد أدنى لسن الزواج، ولا ينعقد قانوناً زواج من هم دون هذه السن، ما لم تقرر السلطة المختصة الإعفاء من شرط السن لأسباب جدية، لمصلحة الطرفين المزمع زواجهما.<sup>٢</sup>

كذلك الطلب من الدول الأعضاء تعديل قوانينها وداستها، ففي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) نصت على إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة.<sup>٣</sup>

ويعتبر البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية سيذاو ضمانات تنفيذ لما جاء في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) عندما سمح باختصاص اللجنة الخاصة بالقضاء على التمييز ضد المرأة في تلقي التبليغات من الأفراد والمجموعات أو نيابة عنهم وهم ضحايا لإنتهاك أي من الحقوق الواردة في الاتفاقية على يدي تلك الدولة الطرف.<sup>٤</sup>

كما يحق للوكالات المتخصصة أن توفد من يمثلها لدى النظر في تنفيذ ما يقع في نطاق أعمالها من أحكام هذه الاتفاقية ولجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أعمالها.<sup>٥</sup>

- ١ - التوصية العامة رقم ٢١ (الدورة الثالثة عشرة ، ١٩٩٤) (المساواة في الزواج والعلاقات الأسرية):
- ١ - تؤكد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ ، المرفق) المساواة في حقوق الإنسان بين المرأة والرجل في المجتمع والأسرة. تتمتع الاتفاقية بمكانة هامة بين المعاهدات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.
- ٢ - تكتسي الاتفاقيات والإعلانات الأخرى أهمية كبيرة بمكانة الأسرة والمرأة داخلها. وتشمل هذه الإعلانات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٢١٧ / ألف (ثالثاً)) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (القرار ٢٢٠٠ / ألف (حادي وعشرون) ، المرفق) ، واتفاقية جنسية المرأة المتزوجة (القرار ١٠٤٠ / حادي عشر) ، المرفق) ، واتفاقية الرضا بالزواج ، والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل الزيجات (القرار ١٧٦٣ ألف (د-١٧) ، المرفق) والتوصية اللاحقة بذلك (القرار ٢٠١٨ (د-٢٠))
- ٢ - المادة ٢ من اتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى، لسن الزواج، وتسجيل عقود الزواج عرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٧٦٣ ألف (د-١٧) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٤ تاريخ بدء النفاذ: ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، وفقاً لأحكام المادة ٦
- ٣ - المادة (٢/أ) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)
- ٤ - م/١ من البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية سيذاو
- ٥ - المادة (٢٢) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

وقد جاء إعلان وبرنامج عمل بكين ١٩٩٥ ليحث الدول على الالتزام بإصدار القوانين الصارمة لتحديد السن الدنيا للزواج والرضا بما يتلاءم مع إنسانية الإنسان.<sup>١</sup>

وكذلك أوضح إعلان وبرنامج عمل بكين ١٩٩٥ دور الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية في مجال تزويج الأطفال من خلال توليد الدعم الإجتماعي لإنفاذ القوانين المتعلقة بالحد الأدنى القانوني لسن الزواج، ولا سيما من خلال إتاحة الفرص التعليمية أمام البنات.<sup>٢</sup>

:

الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، وعليه يعتبر الزواج دون سن الثامنة عشرة زواجاً قسرياً فيه اعتداء على الطفولة؛ وهو الزواج من شخص ضد رغبته، ويشمل أيضاً الزواج المبكر، وهو أيّ زواج يتم دون سن ١٨ عاماً.<sup>٣</sup>

## المطلب الثاني

### موقف المؤتمرات الدولية من زواج الأطفال

تعتبر مواضيع الأسرة والزواج محلاً للنقاش والتشريع في المحافل الدولية، وقد عقدت مؤتمرات عدة تعنى بزواج الأطفال نوردها في الفروع التالية:

( ) :

١ - المادة ٢٧٤/هـ من اعلان ومنهاج عمل بيجين (القرار ١ للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة ١٥-٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥) : سن وإنفاذ القوانين الكفيلة بأن لا يتم الزواج بغير الرضا الحر والكامل للمقدمين على الزواج؛ ويضاف إلى ذلك سن القوانين المتعلقة بالحد الأدنى لسن الرشد والحد الأدنى لسن الزواج، وإنفاذ تلك القوانين بصرامة ورفع الحد الأدنى لسن الزواج عند الاقتضاء؛

٢ - المادة ٢٧٥/ب من اعلان ومنهاج عمل بيجين (القرار ١ للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة ١٥-٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥) : جانب الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية: توليد الدعم الاجتماعي لإنفاذ القوانين المتعلقة بالحد الأدنى القانوني لسن الزواج، ولا سيما من خلال إتاحة الفرص التعليمية أمام البنات.

٣ - المادة ١ من اتفاقية حقوق الطفل ١٩٨٩: (لأغراض هذه الاتفاقية، يعني الطفل الإنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه). أنظر أيضاً نظام إدارة المعلومات لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي (GBVIMS) وهي مبادرة تمكن الجهات الانسانية الفاعلة من التصدي لحوادث العنف المبني على النواع الاجتماعي بشكل فعال وأمن، من خلال جمع وتخزين وتحليل وتبادل البيانات التي أبلغ عنها الناجيين من العنف المبني على النوع الاجتماعي.

جاء في تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان (مكسيكو ١٩٨٤) أنه ينبغي أن تبذل الحكومات المعنية جهوداً لرفع سن الزواج في البلدان التي ما زال سن الزواج فيها منخفضاً جداً، والطلب من الحكومات أن تدعم تلك الأمور، التي تفضي إلى إزالة الرغبة في الزواج المبكر، بايجاد البدائل التي تغني عنه، والعمل على صياغة قوانين تحدد السن القانونية للزواج .

:

( )

أهاب المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات الأمم المتحدة للمرأة والتنمية والسلم (نيروبي ١٩٨٥) بالحكومات أن تضع سياسات لتشجيع التأخير في إنجاب الأطفال، وببذل الجهود لرفع سن الزواج في البلدان التي ما زالت فيها هذه منخفضة جداً ، حيث أن الحمل الذي يحدث للمراهقات - سواء المتزوجات منهن أو غير المتزوجات- له آثار ضارة بالنسبة للأمراض الأم والطفل ووفياتهما،<sup>١</sup>

( )

:

دعا المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة ١٩٩٤) الحكومات إلى توخي الدقة في إنفاذ القوانين التي تكفل عدم الدخول في الزواج إلا بإرادة حرة، وبالموافقة التامة من قبل الزوجين المقبلين عليه. وبالإضافة إلى ذلك ينبغي على الحكومات أن تتوخى الدقة في إنفاذ القوانين المتعلقة بالسن الشرعي الأدنى لقبول الزواج، والسن الأدنى عند الزواج، وأن تزيد السن الأدنى عند الزواج، حيث اقتضى الأمر، وعلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية توليد الدعم الإجتماعي اللازم، لإنفاذ القوانين المتعلقة بالسن الأدنى الشرعي عند الزواج، لا سيما باتاحة بدائل تغني عن الزواج المبكر، من قبيل توفير فرص التعليم والعمل.

كما دعا المؤتمر البلدان إلى خلق بيئة اجتماعية اقتصادية تقضي إلى إزالة جميع حالات زواج الأطفال وغيرها من أنواع الاقتران على وجه السرعة وأن تثني عن الزواج المبكر، وينبغي أن تتخذ الحكومات إجراءات للقضاء على التمييز ضد الحوامل من الشابات.<sup>٢</sup>

١ - اسامة الجدوع، دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة ونقدها في ضوء النظم الإسلامية، ١٠١ / <http://bahethat.com/article/h>

٢ - د. نهى عدنان القاطرجي، الغزو الناعم: دراسات حول أثر العولمة على المرأة والأسرة والمجتمع، لندن ، ٢٠١٨ ، ص ٩٩

)

:

(

حث المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ( بيجين ١٩٩٥ ) على سن القوانين المتعلقة بالحد القانوني الأدنى لسن الرشد والحد الأدنى لسن الزواج وإنفاذ تلك القوانين بصرامة، ورفع الحد الأدنى لسن الزواج عند الاقتضاء<sup>١</sup>.

يرى الباحث أنه من أجل ضمان مراقبة تنفيذ الدول لتوصياتها الطلب من المنظمات ذات العلاقة العمل على حث الحكومات على رفع سن الزواج، والعمل على توليد الدعم الاجتماعي، من جانب الحكومات، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، لإنفاذ القوانين المتعلقة بالحد الأدنى القانوني لسن الزواج.

### المطلب الثالث

**معوقات تنفيذ أحكام الإتفاقيات والمؤتمرات المعنية بزواج الأطفال**  
هناك مجموعة من المعوقات لتنفيذ أحكام الإتفاقيات والمؤتمرات المعنية بزواج الاطفال، نوردها في الفروع التالية:

:

وضعت كثير من الدول الإسلامية تحفظات على المعاهدات التي تتعلق بالأسرة والزواج فيما يخص مخالفتها للشريعة الاسلامية أو بالنسبة لتعلقها فيما يخص السيادة، إلا الإتفاقيات والبروتوكولات التي لا تسمح بالتحفظ على نصوصها، مثل البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة<sup>٣</sup>.

كذلك تحفظت فرنسا وألمانيا على ديباجة إتفاقية سيداو بالنسبة لحق تقرير المصير لتضمنها "عناصر جدلية"، وتحفظت هولندا على نفس الأمر" لعدم رغبتها بإدراج مسائل سياسية في الديباجة "- وتحفظت بريطانيا على المادة

١ - نصت المادة ٢٧٤ من وثيقة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ( بيجين ١٩٩٥ )

٢ - عرفت المادة الثانية/د من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩ التحفظ بانه اعلان من جانب واحد ايا كانت صيغته او تسميته يصدر عن الدولة عند توقيعها او تصديقها او قبولها او انضمامها الى معاهدة ، وتهدف به استبعاد او تعديل الاثر القانوني لاحكام معينة في المعاهدة من حيث سريانها على الدولة ) أنظر د . عصام العطية القانون الدولي العام - وزارة التعليم العالي بغداد - ٢٠٠٧ - ص ١١١

٣ - م / ١٧ من (البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤ الدورة الرابعة والخمسون بتاريخ ٩ أكتوبر ١٩٩٩ : ( لا يسمح بإبداء أي تحفظات على هذا البروتوكول).

(١) المتعلقة بتعريف التمييز ضد المرأة، وتحفظت فرنسا على المادة (٧) فيما يخص حق الإنتخاب لمن اكتسبوا الجنسية الفرنسية، أو تحفظ الولايات المتحدة ضمن عدة تحفظات على المعاهدة الدولية لحقوق المدنية والسياسية بالنسبة لايقاع عقوبة الإعدام.<sup>١</sup>

:

وهو أسلوب قد يكون غير فعال وأحياناً تقوم به الدول بشكل غير مقصود، وعدلت كثير من الدول قوانينها أو أصدرت قوانين جديدة حددت بموجبه سن الزواج، ولكن هذا لا يعني مطلقاً أنه خضوع للضغوط الدولية فقط، وإنما لأن هناك قناعة متزايدة بأن هذا التحديد لسن الزواج لا يتعارض مع نصوص قاطعة في الشريعة وأنه محل اجتهاد فقهي أصيل وأنه يتلائم مع المتطلبات المعاصرة للمجتمعات التي تعاني في أغلبها من مشكلة تأخر الزواج أو العنوسة بصورة أكبر.

## المبحث الرابع

### موقف المنظمات الدولية من زواج الأطفال

للمنظمات الدولية أدوار في الحد من زواج الاطفال نتناولها في المطالب التالية:

#### المطلب الأول

##### دور الجمعية العامة في الحد من زواج الاطفال

تعمل منظمة الأمم المتحدة من أجل تحديد ورفع سن الزواج، وترى المنظمة أن قضية الزواج المبكر بالنسبة للدول النامية ذات أهمية خاصة باعتبارها واحدة من أهم القضايا السكانية لما لها من أثر بالغ على إرتفاع معدلات الخصوبة بما يؤدي إلى نمو سكاني غير منضبط. جاء في العديد من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة موضوع زواج الأطفال فقرارها رقم ١٧٥ / ٧١ عن زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، حيث جاء القرار ليؤكد مجدداً قرارها رقم ١٥٦ / ٦٩ المؤرخ ١٨ / ١٢ / ٢٠١٤ والمتعلق بزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، وقرارها رقم ١٣٨ / ٧٠ المؤرخ ١٧ / ١٢ / ٢٠١٥ المتعلق بالطفولة وقرارها رقم ١٤٧ / ٦٩ المؤرخ ١٨ / ١٢ / ٢٠١٤ المتعلق بتكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة، وكذلك قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/٨ المؤرخ ٢ / ٧ / ٢٠١٥ لتعزيز

<sup>١</sup> - جعفر عبد الرزاق - التحفظات الغربية على معاهدات حقوق الانسان منشور على

الجهود الرامية إلى منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة،<sup>١</sup> وتسترشد بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>٢</sup>، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،<sup>٣</sup> والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،<sup>٤</sup> واتفاقية حقوق الطفل،<sup>٥</sup> واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة وضع المرأة في دورتها الثامنة والخمسين والستين، ورحبت باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ذات الصلة بالقضاء على زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، بما في ذلك الهدف ٥-٣. وتؤكد الجمعية العامة بأن ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه هي ممارسة ضارة تنتهك حقوق الإنسان أو تنتقص منها أو تعطلها كما أنها ترتبط بممارسات ضارة وانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، وبأن هذه الانتهاكات لها تأثير سلبي مفرط على النساء والفتيات، وتشدد على الواجبات والإلتزامات التي تقع على الدول في مجال حقوق الإنسان بأن تعمل على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والفتيات وعلى حماية تلك الحقوق والحريات، وعلى منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه والقضاء عليها.

تشجع الجمعية العامة للأمم المتحدة على مواصلة التعاون مع الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ استراتيجيات وسياسات على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية التي تهدف إلى منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه والقضاء عليها وإلى توفير الدعم لمن جرى تزويجهم من الفتيات والفتيان.

كذلك تدعو الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى تعزيز البحوث ونشر الممارسات الجيدة القائمة على أدلة في مجال منع ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه والقضاء على هذه الممارسة، وتعزيز رصد السياسات والبرامج القائمة وتقييم أثرها باعتبار ذلك وسيلة لضمان فعاليتها وتنفيذها. وتشجع الحكومات على أن تدرج معلومات عن التقدم المحرز نحو القضاء على زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه في تقاريرها الوطنية التي تقدمها للهيئات الدولية.

<sup>١</sup> - انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٥٣)

<sup>٢</sup> - القرار ٢١٧ ألف (د)

<sup>٣</sup> - انظر القرار ٢٢٠٠ ألف/د ٢١

<sup>٤</sup> -United Nations, Treaty Series, vol. ١٥٧٧, No. ٢٧٥٣١

<sup>٥</sup> -المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

## المطلب الثاني

### دور منظمة اليونيسيف في الحد من زواج الأطفال

تشارك اليونيسيف في أنشطة تأييد حقوق الطفل ورفع مستوى الوعي، وتدعم المناقشات وبرامج التعليم واستراتيجيات التواصل من أجل التنمية على المستويات المحلية والوطنية، التي تركز على القيم المجتمعية وحقوق الإنسان تؤدي إلى إحداث تغيير إيجابي ودائم، مثل خفض عدد حالات زواج الأطفال، ودعت اليونيسيف إلى إنهاء زواج الاطفال لأنه يقلل من تعرض الفتيات للعنف والإيذاء.<sup>1</sup>

تسلط اليونيسيف الضوء على كيفية تأثير الزواج المبكر بشكل فوري وعلى مدى الحياة، حيث تعاني الفتيات اللواتي يتزوجن قبل سن الـ ١٨ من زيادة خطر حدوث مضاعفات أثناء الحمل ومن وقوعهن ضحايا للإعتداء، بسبب فقدان التعليم المدرسي، وفرصهن الإقتصادية أيضا محدودة، ويمكن أن يعلقن في حلقة فقر.

وترى منظمة اليونيسيف أن هناك عوامل مشتركة تؤدي لزواج الأطفال، هي التخفيف من حدة الفقر أو العبء الناتج عن إعاقة عائلة كبيرة فيها العديد من الفتيات، وتوفير الحماية للفتيات الصغيرات، وتأمين استمرار التقاليد الثقافية أو الأسرية، وهو أيضاً بمثابة فرصة لهروب الفتيات اللاتي يعشن في بيئة منزلية يعانين فيها من الإعتداء.

وتدعو اليونيسيف إلى دعم الحد الأدنى للسن القانوني للزواج وهو سن الـ ١٨ للفتيان والفتيات، وذلك تماشياً مع المعايير الدولية.

وتعمل اليونيسيف مع وكالات الأمم المتحدة الشقيقة والمنظمات غير الحكومية الدولية والشركاء المحليين وموظفي المدارس والأهالي والزعماء الدينيين لتحديد ومنع حالات الزواج المبكر، وكذلك لدعم أولئك الذين يتزوجون في عمر مبكر، وتعزيز التعليم وتوفير أماكن آمنة تتوفر فيها الحماية بحيث يمكن الفتيات مناقشة قضاياهن والتحدث مع أولياء الأمور والمجتمع المحلي والزعماء الدينيين لمعالجة الزواج المبكر.

كما انطلق البرنامج العالمي المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة للتعجيل بالإجراءات الرامية إلى القضاء على زواج الأطفال، في آذار ٢٠١٦، وكذلك المبادرات الإقليمية والوطنية ودون الوطنية الرامية إلى القضاء على زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، بما في ذلك حملة الإتحاد الأفريقي لإنهاء زواج الأطفال وخطة العمل الإقليمية لإنهاء زواج الأطفال في جنوب آسيا.

وبالنسبة للمعرضين لخطر الزواج المبكر، فتمكن اليونيسف وشركاؤها الفتيات، من خلال توفير التدريب المهني والدعم النفسي والاجتماعي والمهارات الحياتية التي يمكن أن توفر لهن خيارات أخرى غير الزواج المبكر.

ذكرت منظمة اليونيسف في تقريرها السنوي عن انخفاض عدد حالات زواج الأطفال في العالم خلال السنوات الأخيرة، وأن نسبة النساء اللواتي تزوجن وهن في سن الطفولة بلغ حوالي ١٥% خلال العشر سنوات الماضية، وأن هذا الانخفاض جاء نتيجة تراجع زواج الأطفال في الهند، حيث انخفض خطر زواج الفتيات قبل بلوغهن سن الثامنة عشرة بأكثر من الثلث، من ٥٠% إلى ٣٠% تقريباً نتيجة زيادة معدلات تعليم البنات واستثمارات الحكومة في المراهقات والرسائل العامة القوية حول عدم شرعية زواج الأطفال والضرر الذي يسببه<sup>١</sup>.

وفي المقابل تحولت ظاهرة زواج الأطفال من الهند إلى دول إفريقيا حيث تم إحصاء ثلث العرائس الأطفال اللواتي تزوجن مؤخراً في دول إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.

يرى الباحث أنه وعلى الرغم من هذا التقدم، يظل إنهاء هذه الممارسة بحلول عام ٢٠٣٠، هو الهدف المحدد في أهداف التنمية المستدامة ولهذا يدعو التقرير إلى ضرورة تسريع وتيرة التقدم بشكل كبير.

### المطلب الثالث

#### دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في الحد من زواج الأطفال

يلتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان بتقديم حلول ملموسة لزواج الأطفال، ويعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان مع الحكومات وشركاء المجتمع المدني، على كافة المستويات، لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك المساعدة في تطوير السياسات والبرامج والتشريعات اللازمة للتصدي لممارسة زواج الأطفال والحد منها؛ مثل برنامج "العمل من أجل الفتيات المراهقات"، والبرنامج العالمي المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفول (اليونيسيف)، على تعجيل العمل للقضاء على زواج الأطفال، وعلى تمكين الفتيات لمعرفة حقوقهن الإنسانية، بما في ذلك حقهن في الاختيار الشخص اللاتي يتزوجن به.

يدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان التشريع والبرامج التي تهدف إلى القضاء على زواج الأطفال، كما يدعم الإستثمارات القائمة على الأدلة التي تركز على الفتيات لتمكينهن من خلال تزويدهن بالمعلومات والمهارات والخدمات التي يحتاجونها ليتمتعن بالصحة ويحصلن على التعليم والأمان،

<sup>١</sup> - (صندوق الأمم المتحدة للسكان ، صندوق الأمم المتحدة للسكان ، ٢٠١٦)

بينما تساعدن في الانتقال بنجاح إلى مرحلة البلوغ، كذلك يعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان على دعم احتياجات الفتيات المتزوجات، خاصة فيما يتعلق بتنظيم الأسرة وصحة الأم.<sup>١</sup>

## المطلب الرابع

### موقف مجلس حقوق الإنسان من زواج الأطفال

تعرض مجلس حقوق الإنسان في دورته الـ ٢٧ في جنيف، لقضية منع ممارسات تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري وسبل القضاء عليها.

ويرى مجلس حقوق الإنسان أن ممارسات تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وتؤثر في النساء والفتيات تأثيراً غير متناسب، وعلاوة على ذلك، فهي تقتن بمجموعة من النتائج الصحية، بما في ذلك اقترانها بالحمل المبكر والمتكرر والإبقاء على الحمل قسراً، وجميعها ظروف مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بارتفاع معدلات الوفيات لدى الأمهات الشابات ولدى أطفالهن الرضع على حد سواء.<sup>٢</sup>

## المطلب الخامس

### دور منظمة الصحة العالمية في الحد من زواج الأطفال

بناءً على احصاءات منظمة الصحة العالمية فإن ٨٣٠ امرأة تموت يومياً بسبب الحمل والولادة، على الرغم من تسجيل انخفاض في وفيات الأمومة وصلت إلى ٤٤% ما بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١٥، حيث إنخفضت وفيات الأمومة من ٥٣٢ ألف حالة وفاة عام ١٩٩٠ إلى ٣٠٣ ألف حالة وفاة عام ٢٠١٥.

وترى منظمة الصحة العالمية أن الزواج المبكر يضع الفتيات القاصرات أمام خطر التعرض لمضاعفات الحمل والوفاة بسببه، حيث تؤكد منظمة الصحة العالمية على أن المراهقات يواجهن أكثر من النساء الأكبر سناً أخطار الوفاة بسبب الأمومة، وتعرف وفيات الأمومة بأنها وفاة المرأة أثناء الحمل أو الولادة أو في غضون ٦ أسابيع من الولادة.

كما تحدث ٩٩% من وفيات الأمومة في الدول النامية وترتفع بشكل ملحوظ في المناطق الريفية وبين الفئات الفقيرة، هذا وتسعى منظمة الصحة العالمية

<sup>١</sup> - <https://arabstates.unfpa.org/ar/topics>

<sup>٢</sup> - <https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/Endingchildmarriage.aspx>

الى خفض معدلات وفيات الأمومة في العالم الى أقل من ٧٠ وفاة لكل ١٠٠ ألف ولادة حية بحلول العام ٢٠٣٠<sup>١</sup>.

## المطلب السادس

### موقف الإتحاد الأفريقي من زواج الأطفال

حث الإتحاد الإفريقي على تحديد استراتيجيات مبتكرة للقضاء على زواج الأطفال، فقد دعا إلى تحديد وتنفيذ استراتيجيات مبتكرة لجعل الدول تحدد السن القانوني للزواج إلى ١٨ سنة للبنات والبنين. وضمان تنفيذ هذه الأحكام بفعالية على جميع المستويات بما في ذلك المحاكم والهيئات القضائية، وأنه يجب على البلدان ضمان تخصيص الموارد الكافية لتنفيذ المبادرات والاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على زواج الأطفال على المستوى الوطني، وحث الإتحاد الأفريقي على إنشاء آلية مراقبة من شأنها تنسيق الجهود وتعزيز مساءلة الدول، من أجل التعجيل بالقضاء على زواج الأطفال في المجتمعات لبناء، وبحث التقدم المحرز في الالتزامات والتدخلات والتدابير والتوصيات المتعلقة بالحفاظ على الفتيات في المدارس وتسهيل حقوق الصحة الجنسية والإنجابية والهدف هو القيام بتقييم التقدم المحرز في إنهاء زواج الأطفال في المنطقة، وكذلك لوضع استراتيجية حول كيفية توفير حماية أفضل للأطفال من الزواج المبكر.<sup>٢</sup>

وأطلق الإتحاد الأفريقي حملة أوقفوا زواج الاطفال في أفريقيا ودعا من خلالها جميع أصحاب المصلحة إلى حشد جهودهم لإنهاء جميع اشكال العنف ضد النساء والفتيات في افريقيا.<sup>٣</sup>

## المطلب السابع

### موقف منظمات المجتمع المدني من زواج الاطفال

تقوم منظمات المجتمع المدني بشكل عام والمنظمات النسوية بشكل خاص بدور بارز في تطبيق الإتفاقيات الدولية الخاصة بالنساء والأطفال، وتشكل هذه المنظمات ورقة ضغط قوية في وجه الحكومات من أجل حثها على تطبيق الإتفاقيات التي وقعت عليها والتي تقضي بتعديل القوانين المحلية حتى تتناسب مع توصيات هذه الإتفاقيات المتعلقة بزواج الأطفال.

كذلك تشكيل تحالفات إقليمية من أجل العمل على تعديل نصوص قوانين الأحوال الشخصية لرفع سن الزواج، وفي مبررات التعديل أنه لا زال سن الزواج يشكل ظاهرة مؤرقة ينتج عنها آثار سلبية مختلفة، وسن الزواج

<sup>١</sup> - <https://www.who.int/ar>

<sup>٢</sup> - Source: ghananewsagency.org

<sup>٣</sup> - The AU Campaign to End Child Marriage in

[!#EndChildMarriageNowAfrica.](https://www.who.int/ar)

الحالي يخالف مجموعة من القوانين الأخرى وخاصة التي حددت سن الطفولة بسن ١٨ عام، إضافة إلى المخاطر الصحية الناجمة عن الزواج المبكر، لذلك لا بد من رفع سن الزواج كي يتواءم والقوانين الأخرى ويصبح ١٨ عاماً.

كما تقوم منظمات المجتمع المدني بأنشطة تثقيفية من أجل التوعية بالنواحي السلبية للزواج المبكر، وذلك تنفيذاً لتوصية الجمعية العامة للأمم المتحدة التي جددت في قرارها ١٤٠/٦٦ نداءها لوضع حد للممارسات التقليدية أو العرفية الضارة مثل الزواج المبكر والقسري .

والقيام بحملات محلية من أجل المطالبة بسن القوانين التي تمنع الزواج المبكر، والعمل على استصدار قانون يمنع زواج القاصرات، والقيام بحملة ضغط بغية تصديق الدولة على الإتفاقية الدولية الخاصة بالرضى بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، والعمل على تشديد العقوبات على كل زوج يتعدى على زوجته القاصرة.

كما دعت منظمة حقوق الانسان إلى وضع حداً لزواج الأطفال في الدول التي لا يوجد فيها سن دنيا للزواج أو قانون مدني ينظم شؤون الأحوال الشخصية، وتجريم كل من شارك أو ساعد على تزويج **طفل** بغرامات قيمتها عشرة أضعاف الأجر الأدنى، وعقوبات بالسجن تتراوح بين ٦ أشهر وستين.

وترى منظمة حقوق الانسان أن **الزواج المبكر** قد تكون له عواقب وخيمة تدوم طول العمر، وعادة ما تمنع الفتاة أو تعرقل حصولها على عدد كبير من حقوق الإنسان المتعلقة بها، الفتيات اللاتي يتزوجن مبكراً **أكثر عرضة لمغادرة المدرسة وخطر الاغتصاب الزوجي**، العنف الأسري، قلة العمل اللائق، الاستغلال، وعدد من المشاكل الصحية الناجمة عن الحمل المبكر. وأكدت منظمة حقوق الانسان أن فوائد منع زواج الأطفال قوية وعميقة ففي مواجهة زواج الأطفال طريقة استراتيجية للدفع **بحقوق المرأة** وتمكينها في عدة مجالات، بما في ذلك الصحة والتعليم والعمل والتخلص من العنف والمشاركة في الحياة العامة.

بالإضافة إلى ملاحقة الأزواج الراشدين والآباء والسلطات المحلية التي تستمر في تزويج الأطفال، كما أن على السلطات تطوير برامج للحيلولة دون زواج الأطفال كتمكين الفتيات بواسطة معلومات وشبكات دعم، والتأكد من وصولهن إلى تعليم جيد، وإشراك الأهالي وسائر أفراد المجتمع وتوعيتهم بالآثار السلبية لزواج الأطفال.<sup>١</sup>

:

يتبين من النظر والتدقيق والنتائج المستخلصة من هذا البحث أن هناك مبادرات متزايدة لمعالجة زواج الأطفال، وتحديداً فيما يتعلق بالتعليم والأعراف الإجتماعية وعدم المساواة بين الجنسين. لخفض إنتشار زواج الأطفال وتحقيق الهدف الخامس الفقرة الثالثة من أهداف التنمية المستدامة، فقد تساعد المبادرات التي تعالج اختلال التوازن التعليمي في الحد من انتشار زواج الأطفال، وعليه نورد الاستنتاجات والتوصيات التالية:

١. الفوارق بين الجنسين والقوالب النمطية العميقة الجذور والممارسات والتصورات والعادات الضارة والمعايير التمييزية من الأسباب الجذرية لزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، وأن استمرار ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تجعل الأطفال، وبخاصة الطفلات، أكثر عرضة ومواجهة لأشكال شتى من التمييز والعنف طوال حياتهم، وإن ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تقوض استقلالية النساء والفتيات وقدراتهن على اتخاذ القرارات في جميع جوانب حياتهن، وكذلك مشاركتهن في اتخاذ جميع القرارات التي تؤثر فيهن، تشكل عوامل رئيسية في كسر حلقة عدم المساواة بين الجنسين والتمييز والعنف والفقر، وهي عوامل بالغة الأهمية لتحقيق أمور منها التنمية المستدامة والسلام والأمن والديمقراطية والنمو الاقتصادي الشامل.

٢. ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تمس بصورة مفرطة الفتيات اللاتي لم يتلقين إلا قدرأ قليلاً من التعليم النظامي أو لم يحصلن عليه إطلاقاً، وتشكل في حد ذاته عقبة كبيرة تعترض حصول الفتيات والشابات على فرص التعليم، ولا سيما الفتيات اللاتي يضطرن إلى الانقطاع عن الدراسة بسبب الزواج والحمل والولادة و/أو مسؤوليات رعاية الأطفال.

٣. إن الفرص التعليمية ترتبط ارتباطاً مباشراً بتمكين النساء والفتيات وتوفير فرص العمل والفرص الاقتصادية ومشاركتهن بنشاط في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي الحكم الرشيد وصنع القرار، وإن ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تمثل تهديداً خطيراً لجوانب متعددة من جوانب الصحة البدنية والنفسية للنساء والفتيات.

٤. معدلات واحتمالات حدوث زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يمكن أن تزيد خلال حالات الطوارئ الإنسانية وحالات التروح القسري والنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية، وبأن ذلك يتطلب من أصحاب المصلحة المعنيين زيادة الاهتمام

- واتخاذ تدابير وقائية مناسبة وإجراءات منسقة، مع مشاركة النساء والفتيات المتأثرات مشاركة كاملة ومجدية منذ المراحل المبكرة من حالات الطوارئ الإنسانية.
٥. يجب إعطاء الفتيات معلومات تساعدن على اتخاذ قرارات مستنيرة، وتشجيعهن على الإبلاغ عن حالات الزواج المبكر عن طريق الاتصال بالرقم المجاني.
٦. الحصول على تعهدات من الدول بالامتناع عن أي عمل أو ممارسة تتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي تعنى بزواج الأطفال .
٧. فرض إلزامية تعليم النساء والذي يؤثر على رفع سن الزواج وزيادة اللجوء إلى وسائل منع الحمل.
٨. تقديم خدمات الصحة الإنجابية لكل الأفراد من كل الأعمار.
٩. قيام تعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية - خاصة المنظمات النسائية - من أجل تشجيع الناس على القبول بفكرة تنظيم الأسرة والسعي لجعلها منهجاً لحياتهم، من خلال العمل الميداني، الدراسات والبحوث، الأنشطة الدعوية والتثقيفية والإعلامية.
١٠. إدراج المعلومات الخاصة بتنظيم الأسرة في المناهج الدراسية للفتيات والفتيان، حتى يتمكن الرجل والمرأة من تحمل مسؤولية تنظيم الأسرة، وتمكن المرأة من حق تحديد عدد الأطفال، والفترات الفاصلة بينهم، وتوقيت إنجابهم .
١١. الدعوة إلى مشاركة المرأة في التنمية، وربط هذه المشاركة بتخفيض الخصوبة، "فالمرأة الأكثر فقراً أكثر إنجاباً، والخوف من موت الأطفال يدفع النساء للمزيد من إنجاب الأطفال، وتحول الصبي إلى قوة عمل مبكرة، أي وسيلة رزق، يشجع المجتمعات الفقيرة على أن تُكثر من عدد أفراد الأسرة، ففي المجتمع الأكثر تقدماً، تتعلم المرأة أكثر، وتلقى فرصة للعمل بدرجة أكبر، وتتبوأ المناصب وتشتغل بالسياسة، وتحتل مواقع قيادية.
١٢. ضرورة تدريس الثقافة الجنسية في المدارس. للقضاء على الممارسات التقليدية الضارة أو التعسفية التي تنتهك حقوق الطفل والنساء مثل الزواج المبكر.
١٣. على الحكومات والمجتمع المدني وغيرهما من الشركاء العمل معا لضمان حصول الفتيات على التعليم والمعلومات والخدمات الصحية، والتدريب الخاص بمهارات الحياة، حيث أن الفتيات اللاتي يتمكن من مواصلة دراستهن والحفاظ على صحتهن يتمتعن بخيارات أكثر ويكن أكثر قدرة على تجنب زواج الأطفال.
١٤. الطفلات اللاتي تزوجن بالفعل يحتجن إلى المساندة، فتلك الطفلات يحتجن إلى خدمات الصحة الإنجابية لمساعدتهن على تجنب الحمل

- المبكر، وأولئك اللاتي أصبحن حوامل، هن في حاجة إلى الحصول على الرعاية المناسبة طوال فترة الحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة، فينبغي مساعدتهن في العودة إلى الدراسة بشكل رسمي أو غير رسمي، إذا اخترن ذلك.
١٥. حث الدول التي لم تصادق على اتفاقية سيداو المصادقة عليها، مما يجعلها ملزمة كقانون محلي، والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية سيداو كأداة للمساءلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.
١٦. تعديل قوانين الأحوال الشخصية الإسلامية والمسيحية وغيرها لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية مع الرجل فيما يتعلق برفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى ١٨ سنة.
١٧. الاستثمار في تدريب القضاة بشكل يُراعي النوع الاجتماعي، لا سيما فيما يتعلق بزواج الاطفال.
١٨. إشراك جميع الجهات المعنية وعناصر التغيير في الجهود المبذولة لسن وتنفيذ تشريعات تنهي زواج الأطفال والزواج القسري وضمان إشاعة المعلومات المتعلقة بالتشريعات المناهضة للممارسة واستقطابها لتأييد المجتمع من أجل إنفاذ القوانين والتشريعات.
١٩. التشديد على إبقاء الفتيات في المدارس حتى مرحلة التعليم ما بعد الابتدائي، بمن فيهن الفتيات اللواتي تزوجن أو حملن وضمان السبل المادية للوصول إلى التعليم بطرق منها إنشاء مرافق سكنية آمنة وزيادة الحوافز المالية للأسر والتشجيع على تمكين الفتيات وتحسين نوعية التعليم وضمان توفير ظروف آمنة وصحية في المدارس.
٢٠. الحث على المبادرات السياسية التي تعالج اختلال التوازن التعليمي في المناطق التي ينتشر فيها زواج الأطفال للحد منه.
٢١. زيادة الوعي بالآثار الضارة لزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، بما في ذلك بين الرجال والفتيان، يمكن أن تسهم في تعزيز المعايير الاجتماعية الداعمة للجهود التي تبذلها الفتيات وأسرهن من أجل القضاء على هذه الممارسة الضارة، والرجال والفتيان شركاء وحلفاء استراتيجيون، وأن مشاركتهم يمكن أن تسهم في القضاء على هذه الممارسة، وفي تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.
٢٢. يجب على الدول أن تعزز جهودها من أجل ضمان تسجيل المواليد وحالات الزواج في حينها، وخصوصاً بالنسبة إلى الأفراد الذين يعيشون في المناطق الريفية والنانية، بما في ذلك

عن طريق تحديد وإزالة جميع الحواجز المادية والإدارية والإجرائية وأي حواجز أخرى تعيق سبل التسجيل، وعن طريق توفير آليات لتسجيل عقود الزواج العرفية والدينية، حيثما لا تتوافر هذه الآليات.

٢٣. تعزيز مشاركة الأطفال والمراهقين، ولا سيما الفتيات، مشاركة مجدية في جميع المسائل التي تمسهم والتشاور معهم بفعالية في هذه المسائل، وأن تنمي الوعي بحقوقهم، بما في ذلك الوعي بالأثر السلبي لزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، من خلال الأماكن الآمنة والمنتديات وشبكات الدعم التي تزود الفتيات والفتيان بالمعلومات وبالتدريب على المهارات الحياتية ومهارات القيادة وتوفر لهم فرص تمكين أنفسهم والتعبير عن ذواتهم والمشاركة في جميع القرارات التي تمسهم مشاركة مجدية وأداء دور عوامل تغيير داخل مجتمعاتهم المحلية.

٢٤. ينبغي أن يترعرع الطفل في وسط عائلي وفي جو من السعادة والمحبة والتفاهم من أجل تنمية شخصيته تنمية كاملة ومتناسقة، وأن الآباء والأمهات أو الأوصياء القانونيين، حسب الإقتضاء، يتحملون المسؤولية الرئيسية عن تربية الطفل وتنمية قدراته، مع الإقرار بالحاجة إلى دعم قدراتهم على منع زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه والقضاء على هذه الممارسة، والتأكيد مجدداً على أن المصالح العليا للطفل ستكون همهم الأساسي.

٢٥. يجب على الدول أن تعمل على تعزيز وحماية حق المرأة والفتاة في الحصول على قدم المساواة- على التعليم من خلال تشديد الاهتمام بالتعليم الابتدائي والثانوي الجيد، بما في ذلك توفير التعليم الاستدراكي وتعليم القراءة والكتابة للنساء والفتيات اللواتي لم يتلقين تعليماً نظامياً أو اللواتي تركن المدرسة مبكراً، بما في ذلك بسبب الزواج و/أو الحمل، وذلك من أجل تمكين الشابات والفتيات من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن حياتهن وعملهن وفرصهن الاقتصادية وصحتهن، بغية الإسهام في القضاء على ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه.

٢٦. التصدي للفقر وانعدام الفرص الاقتصادية أمام النساء والفتيات باعتبار هاتين الظاهرتين من دوافع زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، بما في ذلك ضمان حق النساء والفتيات في الميراث والملكية، وحصولهن على قدم المساواة مع الرجال والفتيان على الحماية الاجتماعية والخدمات المالية المباشرة والدعم والقروض الصغيرة لتشجيع الفتيات على

مواصلة تعليمهن، وتهيئة فرص كسب العيش بالحصول على التعليم والتدريب التقنيين والمهنيين والتدريب على المهارات الحياتية، بما في ذلك الإلمام بالأمور المالية، وتعزيز حصول المرأة، على قدم المساواة، على العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق، فضلا عن المشاركة السياسية المتساوية والحق في إرث الأرض والموارد الإنتاجية وملكيتهما والسيطرة عليهما.

٢٧. ضمان اللجوء إلى آليات العدالة والمساءلة وسبل الانتصاف من أجل العمل بفعالية على تنفيذ وإنفاذ القوانين الرامية إلى منع زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه والقضاء على هذه الممارسة، بما في ذلك إطلاع النساء والفتيات والفتيان على حقوقهم بموجب القوانين ذات الصلة، وتدريب موظفي إنفاذ القوانين والقضاء والاختصاصيين العاملين مع النساء والأطفال وضمان الإشراف على معالجتهم لحالات زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتحسين الهياكل الأساسية القانونية وإزالة جميع الحواجز التي تعيق الحصول على المشورة والمساعدة القانونية وسبل الانتصاف.

٢٨. وضع تدابير للتصدي لزيادة تعرض النساء والفتيات لظاهرة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وحماية النساء والفتيات من العنف والاستغلال الجنسيين والجنسائين أثناء حالات الطوارئ الإنسانية وحالات التشريد القسري والتراعات المسلحة والكوارث الطبيعية، في بما ذلك عن طريق ضمان حصولهن على خدمات مثل الرعاية الصحية والتعليم، وأن تدرج تلك التدابير في الاستجابات الإنسانية منذ المراحل الأولى من حالات الطوارئ الإنسانية.

المراجع:

الكتب:

1. Bhat and Halli, ١٩٩٩; Caldwell, et al., ١٩٨٣;
  2. Mensch, et al., ٢٠٠٥; Rao, ١٩٩٣, ٢٠١٦;
  3. Chowdhury, ٢٠٠٤; UNICEF and ICRW, ٢٠١١;
  4. Maharjan, et al., ٢٠١٢; Alston, et al., ٢٠١٤
  5. Greene, ٢٠١٤; Vennam و Singh, ٢٠١٦;
  6. Sharma, et al., ٢٠١٥;
  7. د. حسام الدين عفانة، في دراسة في مؤتمر المرأة الفلسطينية وتحديات الأسرة المعاصرة المنعقد في جامعة النجاح الوطنية ٢٤-٢٥/٤/٢٠٠٠
  8. اسامة الجدوع، دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة ونقدها في ضوء النظم الإسلامية،  
<http://bahethat.com/article/h٠١>
  9. د. نهى عدنان القاطرجي، الغزو الناعم: دراسات حول أثر العولمة على المرأة والأسرة والمجتمع، لندن، ٢٠١٨.
  10. د. عصام العطية القانون الدولي العام - وزارة التعليم العالي بغداد ٢٠٠٧.
  11. جعفر عبد الرزاق - التحفيزات الغربية على معاهدات حقوق الانسان منشور على الموقع [WWW.salahrazaq.ir.ae/mka-m٤-٢.htm](http://WWW.salahrazaq.ir.ae/mka-m٤-٢.htm)
- التقارير:
1. اليونسيف، التقدم من أجل الأطفال، ٢٠١٠.
  2. اليونسيف، وضع أطفال العالم، ٢٠٠٩.
  3. A/HRC/٢١/٤١
  4. DW News لا يتعدى عمرها ١٤ عاماً لكنها وجدت نفسها مضطرة للزواج... قصة لاجئة سورية في لبنان
  5. (Maharjan, et al., ٢٠١٢; UNICEF and ICRW, ٢٠١١; Jha, et al., ٢٠١٦). (Karim, et al., ٢٠١٦).
  6. بيانات صندوق الأمم المتحدة للسكان.
  7. تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة والتنمية والسلام / نيروبي ( ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
  8. دراسة عن الزواج المبكر أعدتها منظمة اليونسيف.
  9. دراسة لمركز الرصد والحماية في منظمة سياج.
  10. ملخص سياسات: زواج القاصرات في الأردن، ٢٠١٧ المجلس الأعلى للسكان. ( HPC )
  11. منير إدعيس - المدير التنفيذي جمعية معهد تضامن النساء الأردني - [sigi-jordan](http://sigi-jordan)

١٢. (نصر الله ، وآخرون ، ٢٠١٤ أ ؛ ٢٠١٤ ب ؛ راج ، ساجورتي ، بالياهايا ، سيلفرمان ، ٢٠٠٩ ؛ Roest ، ٢٠١٦).
١٣. Human Rights Watch, ٢٠١٥; Nour, ٢٠٠٩; Maxwell Stamp Limited, ٢٠١٥; Ghimire and Samuels, ٢٠١٤
١٤. A / HRC/٢١/٤١
١٥. (A/HRC/١٥/٢٠
١٦. UNICEF and ICRW, ٢٠١١; Geirbo and Imam, ٢٠٠٦.
١٧. تقرير المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة المتحدة الأمم، بما في ذلك أسبابه وعواقبه، غولنارا شاهينيان تقرير مواضيعي عن الزواج الاستعبادي، مجلس حقوق الإنسان الدورة الحادية والعشرون البند ٣ من جدول الأعمال،
١٨. المؤتمر العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة-٤ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)

المواقع الالكترونية:

١. (UNICEF, ٢٠١٤).
٢. www.un.org
٣. Global account of #UNHCR, the UN Refugee Agency Global account of #UNHCR, the UN Refugee Agency
٤. <https://twitter.com/EthiopiaidAus> (see for instance Jensen and Thornton, ٢٠٠٣; Raj, Gomez and Silverman, ٢٠١٤; Roest, ٢٠١٦; Winter, and Nambiath, ٢٠١٦; Nasrullah, et al.
٥. <https://twitter.com/GirlsNotBrides>
٦. <https://www.unicef.org/ar>
٧. <https://www.unicef.org/ar>
٨. UNICEF Canada. UN Refugee Agency
٩. جمعية معهد تضامن النساء الأردني 'تضامن'
٥. [#EndViolence](#) Against Children
٦. [https://twitter.com/UNICEF\\_Moz](https://twitter.com/UNICEF_Moz)
٧. <https://arabstates.unfpa.org/ar/topics>
٨. <https://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/Endingchildmarriage.aspx>

٩. <https://www.who.int/ar>
١٠. Source: [ghananewsagency.org](http://ghananewsagency.org)
١١. The AU Campaign to End Child Marriage in Africa. [#EndChildMarriageNow!](https://www.who.int/ar)
١٢. <https://www.hrw.org/ar>

#### الاتفاقيات الدولية والقوانين:

١. الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، اعتمدت من قبل مؤتمر مفوضين دعي للانعقاد بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٦٠٨) د-٢١ (المؤرخ في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٥٦)
٢. اتفاقية حقوق الطفل ١٩٨٩
٣. اتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج عرضتها الجمعية العامة للتوقيع والتصديق بقرارها ١٧٦٣ ألف (د-١٧) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣
٤. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦
٥. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اعتمدها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام، بقرارها ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩، تاريخ بدء النفاذ: ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١.
٦. اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)
٧. وثيقة عالم جدير بالأطفال ٢٠٠٢. بند الحماية العامة/٩،
٨. وثيقة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ( بيجين ١٩٩٥ )
٩. اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩ .
١٠. البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤ الدورة الرابعة والخمسون بتاريخ ٩ أكتوبر ١٩٩٩ .
١١. الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون ، الملحق رقم (٥٣ /٧٠/٥٣ /A )، الفصل الخامس، الفرع ألف
١٢. صندوق الأمم المتحدة للسكان ، صندوق الأمم المتحدة للسكان ، ٢٠١٦
١٣. قانون الأحوال المدنية الاردني وتعديلاته رقم ٩ لعام ٢٠٠١
١٤. قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لعام ١٩٦٠ وتعديلاته.